

# الاحتراز من فساد المعنى عند ابن فرحون في كتابه العدة في شرح العمدة دراسة نحوية دلالية

سعد بن عبد الله بن أحمد الدريهم\*

تاريخ تسلّم البحث : 2024/9/15م

تاريخ قبول النشر : 2024/10/7م

## الملخص

يرمي هذا البحث إلى فهم وتحليل موقف ابن فرحون في الاحتراز من فساد المعنى، وكيف وازن بين قوانين النحو ومقاصد الدلالة. ويرمي أيضًا إلى توضيح كيفية تطبيق مبادئ ابن فرحون في تجنب فساد المعاني، وتحقيق الاتساق التام بين التركيب والمعنى المقصود منه؛ فهو يستهدف التعرف إلى احتراز ابن فرحون من فساد المعنى في كتابه (العدة في شرح العمدة). وذلك باستقراء المواضع الواردة في الكتاب، والوقوف عند تعليقات ابن فرحون، وكيف ربط بين قوانين النحو ومقاصد الدلالة، بحرصه على تجنب فساد المعنى، وتحقيق أعلى درجات الوضوح للتركيب. وقد تمثلت أهداف البحث في تحديد مواضع الاحتراز من فساد المعنى عند ابن فرحون، وتصنيف هذه المواضع، ومن ثم الوقوف على أسباب فساد المعنى عنده. وقد كان المنهج المتبع في البحث هو المنهج الوصفي التحليلي الذي يعنى بوصف الظاهرة، وتحليلها؛ للوصول إلى النتائج المقصودة. وقد توصل البحث إلى مجموعة من النتائج أهمها: أن ابن فرحون كان يعنى عناية فائقة بقضية الاحتراز من فساد المعنى، وأن أكثر ما ورد عنده من ذلك كان بسبب تعلق حروف الجر. وقد أوصى البحث بدراسة الكتب المعنية بالإعراب بوصفها نماذج تطبيقية للتعامل مع معاني النصوص اللغوية، من خلال اختيار أفضل التخريجات النحوية.

الكلمات المفتاحية: فساد المعنى - ابن فرحون - الدلالة - الاحتراز - أمن اللبس

## المقدمة:

السماع، ولا خطأ فيه، فظهرت جراء ذلك تأويلات شتى لمواضع كثيرة من كلام النبي ﷺ، وظهرت آراء بالحذف أو التقدير وصولاً للإعراب المقصود، أو خروجاً من الإشكال.

وقد تعرض الإمام عبد الله بن محمد بن عبد الله بن أبي القاسم، فرحون الدين أبو محمد اليعمري التونسي الأصل، المعروف بابن فرحون لهذه الوجهة عند شرحه لكتاب العمدة للمقدسي، الذي قال في بدايته: "وأودعته أحاديث صحيحة تبركاً بها، واعتماداً عليها، وجعلتها من الصحاح؛ لأستغني عن نسبتها إليها" (المقدسي، 2003م، ص 11). فرفض كثيراً من وجوه الإعراب بسبب فساد المعنى في نحو عشرين موضعاً، حيث تتغير دلالة التركيب بسبب هذا الوجه أو ذاك، وقد جاء هذا البحث ليقدم دراسة نحوية دلالية حول أسباب هذا الاحتراز من فساد المعنى، ويبين كلام النحويين الفاصل بين رأي ابن فرحون وبين غيره من العلماء

يعد المعنى من أهم ما يقصد إليه النحوي، وإن الموازنة بين قوانين النحو ومقاصد الدلالة أمر حيوي في دراسة اللغة العربية. فاللغة - بوصفها وسيلة للتواصل بين البشر - تحتاج إلى قواعد ومبادئ تضمن الوضوح والفهم المشترك.

ولقد اهتم اللغويون العرب بقضية المعنى أيما اهتمام، وجعلوا لها مكانة عالية، واتخذوا من الوسائل ما يكفي للحفاظ على المعنى المقصود، وكان من أبرز ما استنبطوه هو قواعد وقوانين الإعراب، ولهذه المكانة العالية للإعراب سواء في المفردات أم في الجمل أخذ العلماء من أهل العربية يلتزمون المسوغات لكل حالة إعرابية خفي سببها، ولا ستماً فيما وقع من ذلك في الحديث الشريف؛ لأن النص منقول عن طريق

\* أستاذ علم اللغة التطبيقي المشارك - كلية العلوم والدراسات الإنسانية في الأفلاج - التابعة لجامعة الأمير سلطان بن عبدالعزيز.

البحث، وبعد ذلك يعنى بتحليل تلك المواضع حسب ظواهرها مع ربطها بأهداف البحث بقصد الوصول إلى نتائج البحث المقصودة.

#### أدبيات البحث:

الإطار النظري: يتمثل الإطار النظري وأدبيات البحث في الآتي:

- تعريف موجز بابن فرحون وكتابه العدة في شرح العمدة.

- قضية الاحتراز من فساد المعنى قديماً وحديثاً، وعلاقتها بالحديث النبوي الشريف.

- مواضع الاحتراز من فساد المعنى عند ابن فرحون، ودراستها نحوياً ودلالياً.

- تبويب المسائل على مباحث الدراسة، والربط بينها وبين الدلالة.

#### الدراسات السابقة:

لم يجد الباحث \_ بعد بحثه واستقرأه \_ دراسة من الدراسات تناولت موضوع الاحتراز من فساد المعنى عند الإمام عبد الله بن محمد بن عبد الله بن أبي القاسم، فرحون الدين أبو محمد اليعمرى التونسي الأصل، المعروف بابن فرحون الفقيه المالكي في كتابه "العدة في إعراب العمدة"، ولكنه وجد بعض الدراسات التي تعرضت لمذهبه النحوي، والمكانة العلمية لكتابه إعراب العمدة، وكذلك دراسات تحدثت عن فساد المعنى على وفق الآتي:

#### 1- دراسة: موزي عبد الله الكامي (2017م)

"الأوجه الإعرابية التي عدها السمين الحلبي مفسدة للمعنى في كتابه الدرر المصون" رسالة ماجستير، مقدمة في قسم اللغة العربية وآدابها، كلية الآداب والعلوم الإنسانية جامعة جازان، وقد طبعت بدار النابعة، القاهرة، 2020م. تناولت الباحثة دراستها في أربعة فصول، الأول: أوجه إعراب المفردات المفسدة للمعنى، والثاني: أوجه إعراب العَامِلِ المفسدة للمعنى، والثالث: الأوجه الإعرابية المفسدة للمعنى في

من خلال ثلاثة مباحث، الأول: فساد المعنى المنبني على تعلق شبه الجملة عند ابن فرحون، والثاني: فساد المعنى المنبني على إعراب الجمل والمفردات عند ابن فرحون، والثالث فساد المعنى المنبني على اختلاف المعاني عند ابن فرحون.

والله من وراء القصد وهو يهدي السبيل.

#### مشكلة البحث:

تتمثل مشكلة البحث في وجود مواضع كثيرة في شرح ابن فرحون لكتاب العمدة رجح فيها المؤلف وجهاً دون آخر، وعلل هذا الترجيح بسبب فساد المعنى، وهذه المواضع لم يتعرض لها أحد بالجمع أو التحليل، لذلك فهي تظل واحدة من المشكلات الرئيسية التي تحتاج إلى توضيح، والبحث وراء أسبابها، وربط هذه التعليقات بدلالة التركيب. وهذا ما يرنو إليه هذا البحث، من الوقوف على مواضعه، وتفسيرها، وكيف تعامل ابن فرحون مع قوانين النحو ليصل منها إلى دلالة التركيب المقصود، مع تجنب فساد المعنى.

#### أهداف البحث:

- يمكن أن تتلخص أهداف هذا البحث فيما يأتي:
- 1- توضيح مفهوم الاحتراز من فساد المعنى ودلالته عند ابن فرحون.
  - 2- دراسة المواضع التي احتراز فيها ابن فرحون من فساد المعنى في كتابه.
  - 3- تفصيل الكلام في فساد المعنى المنبني على تعلق شبه الجملة عند ابن فرحون.
  - 4- تفصيل الكلام في فساد المعنى المنبني على إعراب الجمل والمفردات عند ابن فرحون.
  - 5- تفصيل الكلام في فساد المعنى المنبني على اختلاف المعاني عند ابن فرحون.

#### منهجية البحث:

المنهج المتبع في البحث هو المنهج الوصفي التحليلي الذي يعنى باستقراء المواضع التي وردت في الكتاب، وحصرتها، ومن ثم توصيفها وتبويبها حسب مقتضيات

المجلة العلمية لكلية الدراسات الإسلامية والعربية للبنين بدمياط الجديدة، العدد التاسع 2021، جامعة الأزهر الشريف، مصر. إذ ناقش جهود الإمام ابن فرحون اليعمري المالكي (ت 769هـ) الصرفية في كتابه العدة في إعراب العمدة في أربعة مباحث تسبقها مقدمة، وتمهيد وتعقبها خاتمة، فتناول المبحث الأول: المجرى والمزيد في ثلاثة مطالب، في حين تناول الثاني: الميزان الصرفي، في ثلاثة مطالب، أما الثالث فتناول النسب في مطلب واحد، في حين تناول الرابع الإعرال والإبدال في خمسة مطالب.

5- دراسة: جلال محمود داود، محمد حسن عواد (2021م)

التأويل بال حذف عند ابن فرحون في كتابه العدة في إعراب العمدة، مجلة الجامعة الإسلامية للدراسات الإنسانية، غزة، مج، 29 عدد 3، 2021م، ص: 398: 427، تناول البحث بيان صور الحذف عند ابن فرحون وعلاقتها بنظرية العامل، ولم يتعرضوا لفكرة فساد المعنى.

6- دراسة أيمن فتحي عبد السلام (2023م) الترجيح النحوي عند ابن فرحون من خلال كتابه: (العدة في إعراب العمدة)

وهو بحث منشور في مجلة كلية الآداب جامعة بورسعيد، العدد الثالث والعشرون، يناير 2023، ويعالج الترجيح النحوي عند ابن فرحون المدني من خلال إعرابه للأحاديث النبوية التي اشتمل عليها كتاب عمدة الأحكام لعبد الغني المقدسي، في أربعة جوانب هي: الجملة الاسمية والفعلية، وتعلق حروف الجر، والتوابع، ومحل الجمل والأساليب. وتوصل العمل إلى نتائج منها: أن الترجيح النحوي عند ابن فرحون يخدم اللغة باعتبارها نسقا اجتماعيا تتحكم فيه عدد من الأمور المعينة على فهم المعنى والمقصود من غير القواعد، كالسياق، وملابسات الكلام غير اللغوية عن قواعدها، وأثبت البحث مدى اعتناء ابن

الأساليب، والرابع: الأوجه الإعرابية المفسدة للمعنى في عوارض التركيب.

2- دراسة أحمد جمال الدين أحمد (2019م) "الاحتراز من فساد المعنى وأثره في الضوابط والإجراءات النحوية" بحث منشور في مجلة البحث العلمي في الآداب، العدد العشرون، الجزء الثاني 2019، عرض المؤلف لبعض صور فساد المعنى وأسبابه اللغوية، ثم ذكر ضوابط صحة المعنى، والاحتراز مما يعتريه من فساد، مثل: الفائدة، والصواب، وأمن اللبس، ثم ذكر التدابير التي وضعها النحويون للتخلص من ذلك. وهي دراسة تأصيلية، من اثنتين وأربعين صفحة، تناولت مواطن الفساد ومثلت له بأمثلة مختلفة، من غير أن تعتمد نصًا كاملاً في التطبيق.

3- دراسة هيام عبد الله حرج، وعلي حسين خضير (2019م)

المباحث النحوية في كتاب العدة لابن فرحون المدني (769هـ) منصوبات الأسماء أنموذجاً، بحث منشور في مجلة جامعة الأنبار للغات والآداب، العدد 30 كانون الأول، 2019، كانت الدراسة حول المنصوبات من الأسماء في كتاب العدة في إعراب العمدة لابن فرحون في أحد عشر موضعاً، تناولت المنصوبات ممثلة في: النداء، والاختصاص، والإغراء، والتحذير، والحال، والتمييز،... إلخ مكتفية بعرض طريقة ذكرها عند ابن فرحون، وكيف تعامل النحويون معها، وأردفت ذلك بالشواهد التطبيقية من كتاب العدة، وجمعت الدراسة آراء علماء النحو القدامى والمحدثين، فالبحث دراسة نحوية جامعة بين النظري والتطبيقي، ولم يوضح فيه منهجا واضحا، ولم يأت على شيء من فساد المعنى.

4- دراسة عصام عبد الغفار الباز السيد الشوربجي (2021م)

جهود الإمام ابن فرحون اليعمري المالكي الصرفية في كتابه العدة عرضا ومناقشة، بحث منشور في

### تبويب المسائل على مباحث الدراسة، والربط بينها وبين الدلالة.

من خلال استعراض المواضيع التي شرحها ابن فرحون في كتابه العدة في شرح العمدة، والنظر في سبب فساد المعنى في هذه الأوجه، أمكن تقسيم خطة البحث إلى مقدمة، وتمهيد، وثلاثة مباحث، وخاتمة.

- المقدمة، وتشمل مشكلة البحث وأهدافه، والمنهج المتبع.

- التمهيد، وفيه تعريف بابن فرحون وكتابه بشكل مختصر، وكذلك الحديث عن قضية فساد المعنى عند النحويين.

- المبحث الأول: فساد المعنى المنبني على تعلق شبه الجملة عند ابن فرحون.

- المبحث الثاني: فساد المعنى المنبني على إعراب الجمل والمفردات عند ابن فرحون.

- المبحث الثالث: فساد المعنى المنبني على اختلاف المعاني ودلالته عند ابن فرحون.

### التمهيد:

#### ابن فرحون وكتابه العدة في شرح العمدة

هو عبد الله بن محمد بن أبي القاسم فرحون بن محمد بن فرحون اليعمري المكنى بأبي محمد المولود في تونس عام (693هـ). المدني المولد والمنشأ الأياني الجياني الأبيدي، من أسرة عريقة عاشت في الأندلس ثم بتونس. قبل أن تستوطن المدينة المنورة حيث فيها ولد هذا العلم من أعلام آل فرحون الذين نبغوا في فنون علمية كثيرة، وتولوا مهام كثيرة كالقضاء وغيره وقد عاش في المدينة، وهو نحوي، لغوي، مفسر.

تتلمذ على يد والده، وأبي عبد الله بن محمد بن حريث البلنسي، ثم السبتي، ورضي الدين الطبري وغيرهم. ومن تلامذته: الحافظ العراقي وغيره، وكان من أكابر الأئمة الأعلام، ومصابيح الظلام، عالماً بالغة والتفسير وفقه الحديث ومعانيه... وكان بارعاً في العربية وبهيمته وسياسته أزال الله تعالى أحكام الطائفة

فرحون بالجملة الفعلية لما لها من أثر في بناء الخطاب بما تكتفه أفعالها من تعدد في الدلالات على المستوى النحوي والمعجمي والسياقي المقامي مما أسهم في تعدد الاجتهادات والتأويلات، وظهر في هذا العمل أثر المتلقي والمتكلم في الترجيح النحوي، كذلك توصل العمل إلى عدم تقييد ابن فرحون بمذهب نحوي معين وإنما كان تحليله موضوعياً في ضوء المذاهب كلها، واختار ما ناسب المعنى.

### التعليق على الدراسات السابقة:

تطرقت الدراسات السابقة لموضوعات لها صلة مباشرة وغير مباشرة بهذا البحث، فجزء منها يتحدث عن جهود ابن فرحون النحوية، أو أثر كتابه في الجانب النحوي، مثل: دراسة عبد السلام (2023)، ودراسة الشوريجي (2021)، ودراسة حرج، وخضير (2019)، وجزء آخر يتكلم عن قضية فساد المعنى، مثل: دراسة أحمد (2019)، ودراسة الكامل (2017م).

ولكن هذه الدراسات لم تتطرق لقضية فساد المعنى، أو الوسائل التي اتبعتها ابن فرحون في كتابه العدة في شرح العمدة لتجنب ما يمكن أن يتسبب في فساد المعنى، ولعل هذا هو الفرق بين هذه الدراسة وما سبقها من دراسات سابقة؛ إذ إنها ستسلط الضوء على هذه القضية تحديداً، ولا مانع أن تستفيد هذه الدراسة من سابقتها، لكن يظل الفرق بين الدراسة الحالية والدراسات السابقة في طبيعة الموضوع والغرض منه، وإن اتفقت مع بعضها في النص المدروس.

### مواضع الاحتراز من فساد المعنى عند ابن فرحون ودراستها نحويًا ودلاليًا.

ورد في كتاب العدة شرح العمدة لابن فرحون عدد غير قليل من الشواهد التي احتراز عند إعرابها من فساد المعنى، وقد بلغت هذه المواضع نحوًا من عشرين موضعًا، توزعت ما بين ما يخص المفردات، وما يخص الجمل، وما يخص الحذف والتقدير.

أشرف من الخادم" (ابن جني، د. ت، 1/ 221). إنَّ الهدف من كل تركيب هو الوصول إلى معنى معين مقصود لذاته؛ "وذلك أنك تجد في كثير من المنثور والمنظوم الإعراب والمعنى متجاذبين: هذا يدعوك إلى أمر، وهذا يمنعك منه. فمتى اعتورا كلامًا ما، أمسكت بعروة المعنى وارتحت لتصحيح الإعراب" (ابن جني، د. ت، 3/ 258)

وقد أفرد الجرجاني لذلك فصلاً (بيان أن الفكر لا يتعلق بمعاني الكلم مجردة من معاني النحو) وقال فيه: "ومما ينبغي أن يعلمه الإنسان ويجعله على ذكر، أنه لا يتصور أن يتعلق الفكر بمعاني الكلم أفراداً ومجردة من معاني النحو، فلا يقوم في وهم ولا يصح في عقل، أن يتفكر متفكر في معنى (فعل) من غير أن يريد إعماله في (اسم)، ولا أن يتفكر في معنى (اسم) من غير أن يريد إعمال (فعل) فيه، وجعله فاعلاً له أو مفعولاً، أو يريد فيه حكماً سوى ذلك من الأحكام، مثل أن يريد جعله مبتدأ، أو خبراً، أو صفة أو حالاً، أو ما شاكل ذلك" (الجرجاني، 1992م، 1/ 410).

والحديث هنا عن فساد المعنى، وما للمقام من أثر في تأمين اللبس، حتى نصل إلى تركيب ذي دلالة مقبولة.

ومن الصور التي تؤدي إلى الفساد النحوي الفساد الناتج عن ركابة التأليف النحوي، وكذلك الناتج عن تنافر دلالات الكلمات داخل التركيب، وغير ذلك.

ومن هنا نلاحظ أن الفساد في المعنى مرتبط ارتباطاً شديداً بمخالفة القاعدة النحوية، ومتى ما ظهر الفساد في المعنى وجب مراجعة القاعدة النحوية، وقد يكون هناك قاعدة أخرى تحيل إلى المعنى الصحيح إلا أنه لم يكن ظاهراً في العبارة.

ومن الأمور التي وضعها النحويون لأمن هذا اللبس الحركات الإعرابية، فالعلامة الإعرابية من "أوفر القرائن حظاً من اهتمام النحاة، فجعلوا الإعراب نظرية كاملة سموها نظرية العامل، وتكلموا فيه عن الحركات

الإمامية من المدينة" (ابن فرحون، بدون، 454/1). توفي سنة (769هـ) تسع وستين وسبعمائة، ومن مصنفاته: "الدر المخلص في التقصي المخلص"، و"العدة في إعراب العمدة" في العربية إعراب عمدة الأحكام في الحديث، و"التيسير" في علمي البناء والتغيير في النحو (ابن حجر، 1972م، 2/ 406)، و(ابن فرحون، د. ت، 1/ 454)، و(الزركلي، 1396م، 4/ 126)، و(كحالة، د. ت، 2/ 290).

وكتاب العمدة قال عنه المقدسي: "فهذا كتاب في الفقه اختصرته حسب الإمكان، واقتصرت فيه على قول واحد ليكون عمدة لقارئه، فلا يلتبس الصواب عليه باختلاف الوجوه والروايات، سألتني بعض إخواني تلخيصه ليقرب على المتعلمين، ويسهل حفظه على الطالبين، فأجبتة إلى ذلك، معتمداً على الله سبحانه في إخلاص القصد لوجهه الكريم، والمعونة على الوصول إلى رضوانه العظيم، وهو حسبنا ونعم الوكيل. وأودعته أحاديث صحيحة تبركاً بها، واعتماداً عليها، وجعلتها من الصحاح لأستغني عن نسبتها إليها" (المقدسي، 2003م، ص 11).

أما كتاب العدة في إعراب العمدة لابن فرحون فيعد أول كتاب فصل في إعراب الأحاديث وتحليلها نحوياً وصرفياً دون الاكتفاء بالمشكل منها، كما عند سابقه، فهو محط أنظار الدارسين من أهل العربية قديماً وحديثاً.

### ظاهرة فساد المعنى عند النحويين

إن فساد المعنى ظاهرة قديمة قدم التراث العربي، وقد فطن إليها النحويون واللغويون والمفسرون وغيرهم من العلماء قديماً وحديثاً.

فهذا ابن جني يقدم المعنى على اللفظ، ويجعل له الشرف والعناية فيقول: "فكأن العرب إنما تحلي ألفاظها وتدبجها وتشبها وترخرفها عناية بالمعاني التي وراءها، وتوصلا بها إلى إدراك مطالبها... عُرف بذلك أن الألفاظ خدم للمعاني والمخدوم - لا شك -

ودلالاتها، والحروف ونيابتها عن الحركات، ثم تكلموا في الإعراب الظاهر والإعراب المقدر والمحل الإعرابي،" (عمر، 2006م، ص 205).

وقد أضحى من مسلمات النحو العربي أن الحركات الإعرابية قادرة على تحديد مكونات الجملة العربية، بل هي تؤثر في المعنى العام للجملة (إبراهيم، 1997م، ص: 6-25).

وعلى الرغم مما ذهب إليه قطرب من أن العلامة الإعرابية ليست دالة على المعاني، وإنما هي مجرد وصل يربط التراكيب والكلم ببعده ببعض، إلا أن ما تُحدثه العلامة الإعرابية من توجيه للمعنى يحدد فساده من صحته يبطل هذه الدعوى ويفندها.

ومن الأمور أيضا التي تسهم في أمن اللبس والحفاظ على سلامة المعنى الصحيح ما يعرف بالرتبة، وهي ما يمثل الموضع الأصلي الذي يجب أن تتخذه الوظيفة النحوية إزاء الوظائف النحوية الأخرى التي تربطها بها علائق نحوية تركيبية والرتبة من أكبر القرائن في حفظ أمن اللبس بعد العلامة الإعرابية، وهي مؤشر أسلوبية، وقرينة إعرابية ووسيلة إبداع وجمال وتقليب عبارة واستجلاب معنى فني جمالي (كركب، 2021م، ص 60-74).

ومن هذه الرتب ما يمثل رتبة محفوظة، لا تؤثر فيها العلامة الإعرابية تأثيرا كثيرا، بيد أن الرتبة غير المحفوظة هي ما تحتاج إلى قرينة أخرى من قرائن سلامة الأسلوب (عمر، 2006م، ص 207/2).

لذلك تقتصر في هذه الحالة إلى أثر توديه العلامة الإعرابية في حرية حركة الكلمات، لأن اختفاءها يؤدي إلى وجوب ثبات الرتبة إذا كان أمن اللبس يتوقف على ثباتها، فالأثر الذي يؤديه الإعراب هو العامل الرئيس الذي تتحرك في فلكه الكلمات والتراكيب تقدماً وتأخراً.

وعلى الرغم من أن العلامة الإعرابية أقوى القرائن اللفظية على المعنى إلا أن ما عليه اللغة من مرونة،

وما فيها من اعتلال حروف ومبنيات، يمنع من طرد العلامة على أواخر كل الكلمات. ويتحكم المعنى في التوجيه الإعرابي، فيجعل الشارح يتجه إلى حكم إعرابي بعينه على الرغم من جواز أحكام أخرى، إلا أنه يردها ويلجأ إلى تفسير آخر؛ لأنه يتفق مع صحة المعنى، ويبعد عن فساد المعنى.

ومن صور التحكم في المعنى، وعدم جنوحه للفساد ما يعرف بالمطابقة وهي واحدة من أهم طرق أمن اللبس النحوي؛ وهو يشمل أبوابا كثيرة كالإعراب، والعدد، والمذكر والمؤنث، وغيرها من حالات التطابق.

وهي وسيلة من وسائل تحديد المعنى النحوي في كثير من أبواب النحو، كقولنا ضرب هدى موسى، حيث دل تنكير الفعل على أن الفاعل مذكر، ودلت المطابقة بين الفعل وبين الفاعل الحقيقي في النوع على أن الاسم المتأخر هو الفاعل، وليس الاسم الواقع بعد الفعل، فالمطابقة قد أغنت عن قرينة الرتبة في الدلالة على الفاعل (السامرائي، 2005م، ص 265).

وقد رفض ابن فرحون في كتابه العدة في شرح العمدة وجوها إعرابية كثيرة، لا لشيء إلا لخوفه من أن تؤدي إلى فساد المعنى، وهو مقصود هذا البحث.

#### المبحث الأول:

**فساد المعنى المنبني على تعلق شبه الجملة عند ابن فرحون.**

تحتل قضية تعلق شبه الجملة عند العلماء حيزاً كبيراً من الاهتمام، وذلك لأن ركني الجملة الأساسية المبتدأ والخبر، أو الفعل والفاعل لا بد لهما من مكملات للمعنى، هذه المكملات هي "ألفاظ زائدة على التركيب الأساسي للجملة نسميه فضلات أو مكملات" (أبو المكارم، 2007م، ص 37)، وهذه المكملات من حروف الجر الأصلية أو الظرف من العبارات التي لا يستقيم الكلام معهما ولا يكتمل إلا بوجود ما يتعلقان به، ولذلك يعبر عنهما بـ (شبه الجملة) لأنه لا يكون المعنى مستقلاً إلا بمتعلق يربطه ويوضح معناه فكأنه جملة

**ما كان المتعلق جاراً ومجروراً بعد نكرة.**

ورد ذلك التركيب في كتاب العدة في شرح العمدة في ثلاثة مواضع، هي:

1- الحديث: (1/ 324): «فَيَشْهَدُ مَعَهُ نِسَاءً مِنْ الْمُؤْمِنَاتِ، مُتَلَفَعَاتٍ بِمُرُوطِهِنَّ، ثُمَّ يَرْجِعْنَ إِلَى بُيُوتِهِنَّ مَا يَعْرِفُهُنَّ أَحَدٌ مِنَ الْعَالَمِينَ»

قال ابن فرحون (1/ 325، 326): (من الغلس): مُتَلَفَعَاتٍ بِ(يعرفهن)، وَلَا يَجُوزُ أَنْ يَتَلَقَّ بِصِفَةِ ل (أحد)؛ لفساد المعنى.

2- الحديث: (1/ 578) «عَنْ عَائِشَةَ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا-: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - بَعَثَ رَجُلًا عَلَى سَرِيَّةٍ، فَكَانَ يَقْرَأُ لِأَصْحَابِهِ فِي صَلَاتِهِمْ، فَيَخْتِمُ بِقَوْلِهِ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ».

قال ابن فرحون (1/ 578): (على سريّة)، متعلق ب(بعث)، ولا يصح أن يتعلّق بصفة ل (رجل) لفساد المعنى، ولا بحال لأنّ (رجلاً) نكرة. ولم يقل: (في سريّة) لأنّ (على) تفيد معنى الاستعلاء، وهو المتقدم عليهم والأمر فيهم.

3- الحديث: (2/ 353): «عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ - رضي الله عنه -، قَالَ: كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - فِي السَّفَرِ، فَمِنَّا الصَّائِمُ وَمِنَّا الْمُفْطِرُ. قَالَ: فَنَزَّلْنَا مَنْزِلًا فِي يَوْمٍ حَارٍّ، وَكَثُرْنَا ظِلًّا صَاحِبِ الْكِسَاءِ»

قال ابن فرحون (2/ 355، 356): قوله (قال): أي: (أنس): (فنزلنا منزلاً): (منزلاً) هُنَا ظَرْفٌ مَكَانٌ؛ لِأَنَّهُ أَرَادَ الْمَوْضِعَ. قوله: (في يوم حار): يتعلّق ب (نزلنا). ولا يصح أن يكون صفة ل (منزلاً)؛ لفساد المعنى.

إذ ورد الجار والمجرور بعد اسم نكرة، والنكرة تطلب الوصف طلباً حثيثاً، فيسبق إلى الوهم أن الجار والمجرور وصف لها" (السهيلي، 1992م، ص 315)؛ لذلك وقع اللبس في أن تكون شبه الجملة صفة لما قبلها، ونظير ذلك ما ورد في قوله تعالى: ﴿يَحْسَبُهُمْ الْجَاهِلُ أَغْنِيَاءَ مِنَ التَّعْفُفِ﴾ [البقرة: 273] إذ ذكر

ناقصة أو يحتاج إلى ما يتم معنى الجملة معه (أنيس، 1966م، ص 205). لذلك لا يمكن التعامل معها بمعزل عن الجملة التي وردت فيها، ولا يمكن للسياق أن يكتمل بدونها؛ إذ إن مفهوم التعلق هو تركيب كلمة مع كلمة تتسبب إحداها إلى الأخرى، أو تتعلّق إحداها بالأخرى على السبيل الذي يحسن به موقع الخبر وتام الفائدة" (شرف الدين، 1984م، ص 5).

ومن أجل هذه الأهمية كانت عناية العلماء بتحديد أثر المتعلق ومكانه من الجملة ومكان تعلقه، مما أدى إلى اختلاف آرائهم في ذلك، وكل له حجته بحسب ما يقوم المعنى، فمتى أدى ذلك التعلق إلى فساد كان الاحتراز بالرفض هو الحكم عند النفاة من أهل اللغة، سواء كان الفساد ناتجاً عن المتعلق الواحد أو عن أكثر من متعلق، وقد يكون سبب ذلك الاحتراز واضحاً عند الجميع، أو قد يخفى على البعض ويظهر لغيره، وقد يكون ذلك بسبب الخوف والاحتياط من وقوع الفساد.

وليست المشكلة في وجود المتعلق، وضرورة وجود المتعلق به، بل المشكلة تكون فيما يترتب على هذه العلاقة من المعنى، إذ قد يرد في الكلام أكثر من عامل يجوز التعلق به، وهنا لا بد من تدخل المعنى لحسم القضية، وفي هذه الحالة "لا بد من تعلقهما بالفعل أو ما يشبهه أو ما أول بما يشبهه أو ما يشير إلى معناه فإن لم يكن شيء من هذه الأربعة موجوداً قُدِّرَ" (ابن هشام، 1985م، ص 566).

وقد كانت هذه القضية محط اهتمام الإمام الجليل ابن فرحون في كتابه العدة في شرح العمدة، إذ وقف أمام مجموعة من أحاديث رسول الله ﷺ رفض فيها تعلق شبه الجملة ببعض الأركان، وعزا ذلك إلى فساد المعنى، وسأذكر ذلك في عشرة مواضع صرح فيها ابن فرحون بعدم جواز التعلق ببعض أركان الجملة بسبب فساد المعنى، وفيما يأتي نذكر هذه المواضع، متناولاً بعضها بالتوضيح:

المفسرون والنحويون ما وقع فيها من فساد، فقال بعضهم "في قوله تعالى: ﴿يَحْسِبُهُمُ الْجَاهِلُ أَغْنِيَاءَ مِنْ التَّعَفُّفِ﴾ (من) متعلّقة بأغنياء، وهو فاسد، لأنه متى ظنّهم ظانّاً أغنياء من التعفّف علم أنهم فقراء من المال، فلا يكون جاهلاً بحالهم، وإنما هي متعلّقة بحسب وهي للتعليل" (السبكي، 1986م، ص 77)، وقد ذكر ذلك ابن هشام فقال: "الثّامن قولُه تَعَالَى ﴿يَحْسِبُهُمُ الْجَاهِلُ أَغْنِيَاءَ مِنْ التَّعَفُّفِ﴾ فَإِنَّ الْمُتَبَادِرَ تَعْلُقَ "من" بـ "أغنياء" لمجاورته له ويفسده أنهم متى ظنهم ظان قد استغنوا من تعفّفهم علم أنهم فقراء من المال فلا يكون جاهلاً بحالهم وإنما هي متعلّقة بحسب وهي للتعليل" (ابن هشام، 1985م، ص 690).

وقال الزمخشري: "والمعنى: أنهم لفرط انقباضهم، وترك المسألة، واعتماد التوكل على الله تعالى، يحسبهم من جهل أحوالهم أغنياء، و"من": سببية، أي الحامل على حسابهم أغنياء هو تعفّفهم، لأن عادة من كان غنيّاً مالاً أن يتعفّف، ولا يسأل، ويتعلّق، بحسبهم وجر المفعول له هناك بحرف السبب، لانخراط شرط من شروط المفعول له من أجله وهو اتحاد الفاعل، لأن فاعل يحسب هو: الجاهل، وفاعل التعفّف هو: الفقراء. وهذا الشرط هو على الأصح، ولو لم يكن هذا الشرط منخرماً لكان الجر بحرف السبب أحسن في هذا المفعول له، لأنه معرف بالألف واللام، وإذا كان كذلك فالأكثر في لسان العرب أن يدخل عليه حرف السبب، وإن كان يجوز نصبه، لكنه قليل" (أبو حيان، 2000م، 2/ 697).

والمواضع الواردة في كتاب العدة التي دخلها الفساد بسبب تعلق الجار والمجرور ثلاثة هي:

- (مَا يَعْرِفُهُنَّ أَحَدٌ مِنَ الْغُلَسِ) (من الغلس): متعلّق بـ(يعرفهن)، ولا يجوز أن يتعلّق بصفة لـ (أحد)؛ لفساد المعنى.

إذ يتبادر للذهن تعلق الجار والمجرور بكلمة أحد؛ لمجاورتها ولكونها نكرة، والنكرة - كما سبق تطلب

الوصف طلباً حثيثاً، لكن ذلك مفسد للمعنى؛ لأن كلمة الغلس تعني "ظلمة آخر الليل إذا اختلطت بضوء الصباح" (الشافعي، 1951م، 1/ 51) ولا يصح أن يوصف (أحد) بأنه جزء من الليل، لذلك جعل ابن فرحون تعلقها بالفعل (يعرفهن) هو المقيم للمعنى. فضلاً على أن الحديث ينفي معرفة أحد بهن، مما استوجب ذكر السبب في عدم المعرفة وهو من الغلس، و(من) "ابتدائية أو تعليلية" (ابن حجر، 1379م، 2/ 55). كما سبق في قوله تعالى (من) (التعفّف)، أي بسبب الغلس.

- (بَعَثَ رَجُلًا عَلَى سَرِيَّةٍ) (على سرية)، متعلّق بـ(بعث)، ولا يصح أن يتعلّق بصفة لـ (رجل) لفساد المعنى.

- (فَنَزَّلْنَا مُنْزِلًا فِي يَوْمٍ حَارٍّ) قوله: (في يوم حار): يتعلّق بـ (نزلنا). ولا يصح أن يكون صفة لـ (منزلاً)؛ لفساد المعنى.

ويقال في هذين الموضوعين ما قيل في سابقهما، فالرجل لا يعقل أن يوصف بـ (على سرية)، ولا يصح عقلاً أن يوصف المنزل بـ (في يوم) وأن العامل فيهما هما الفعلان (بعث، ونزلنا)، لذلك حكم ابن فرحون على هذا التوهم بعدم الجواز بسبب فساد المعنى.

والنتيجة الواضحة من هذا هي أن ابن فرحون جعل من إعراب الحديث النبوي الشريف ميداناً يعضد به أثر المعنى في التركيب، وأنه رغم وجود المسوغات النحوية من كون الاسم نكرة تطلب الوصف، والتجاور بين النكرة والجار والمجرور إلا أنه حكم على ذلك بعدم الجواز بسبب عدم استقامة المعنى، وأرجع تعلق الجار والمجرور بالفعل السابق عليه.

ما كان المتعلق جاراً ومجروراً قبل النكرة.

ورد ذلك التركيب في كتاب العدة في شرح العمدة في ثلاثة مواضع، هي:

1- الحديث: (1/ 618) "فَمَرَزْتُ بَيْنَ يَدَيَّ بَعْضَ الصَّفِّ، فَزَلْتُ، فَأَرْسَلْتُ الْأَتَانَ تَرْتَعُ، وَدَخَلْتُ فِي



شرح المفصل فقال: "وتنكيرُ ذي الحال قبيحٌ. وهو جائزٌ مع فُبحه، لو قلت: جاء رجلٌ ضاحكًا. لَفُبح مع جوازه، وجعلهُ وصفًا لما قبله هو الوجهُ. فإن قَدِمَت صفةُ النكرة. نصبَتها على الحال، وذلك لامتناعِ جوازِ تقديمِ الصفةِ على الموصوف، لأنَّ الصفةَ تجري مجرى الصلة في الإيضاح، فلا يجوزُ تقديمُها على الموصوف، كما لا يجوزُ تقديمُ الصلة على الموصول. وإذا لم يجزِ تقديمُها صفةً، عُدل إلى الحال، وحُمِلَ النصب على جوازِ (جاء رجلٌ ضاحكًا)، وصار حينَ قَدَمِ وَجْهَ الكلام، ويُسمِّيهِ النحويون أحسنَ القبيحين، وذلك أنَّ الحال من النكرة قبيحٌ، وتقديمُ الصفة على الموصوف أقيحٌ،... وشرطُ ذلك أن تكون النكرة لها صفةٌ تجري عليها. ويجوزُ نصب الصفة على الحال والعامل في الحال شيءٌ متقدِّمٌ، ثمَّ تُقدِّمُ الصفة لغرضٍ يعرض، فحينئذٍ تُنصب على الحال. ويجب ذلك لامتناعِ بقائه صفةً مع التقدُّم" (ابن يعيش، 2001م، 2/ 20).

وكذلك الصفة شبه الجملة كما في قوله تعالى: ﴿لِيَأْتِيَنَّكَ مِنَ الْبَقَرَةِ: 150﴾ [البقرة: 150] قال أبو حيان: "وعليكم: في موضع نصب على الحال، وهو في الأصل صفة للحجة، فلما تقدم عليها انتصب على الحال، والعامل فيها محذوف، ولا جائز أن يتعلّق بحجة، لأنه في معنى الاحتجاج، ومعمول المصدر المنحل لحرف مصدري، والفعل لا يتقدم على عامله. وأجاز بعضهم أن يتعلّق عليكم بحجة، هكذا نقلوا، ويحتمل أن يكون عليكم الخبر، وللناس متعلق بلفظ يكون، لأن كان الناقصة قد تعمل في الظرف والجار والمجرور" (أبو حيان، 2000م، 2/ 41).

وقد تعرض ابن فرحون بشيء من التفصيل عند قوله: لا يُصَلِّي أَحَدُكُمْ فِي النَّوْبِ الْوَاحِدِ، لَيْسَ عَلَى عَاتِقِهِ مِنْهُ شَيْءٌ" فقال: "و(منه) يتعلّق بصفة ل (شيء) تقدّمت فانصببت على الحال، وهو مسوّغ أيضًا لأنَّ أصله صفة، والنفي الذي في (ليس) مسوّغ آخر

الصَّفَبِ، فَلَمْ يُنْكَرْ ذَلِكَ عَلَيَّ أَحَدٌ»

قال ابن فرحون (1/ 620): و(عليّ) يتعلّق ب (ينكر). و (أحدٌ) فاعل. ولا يتعلّق (عليّ) بحال من (أحد) على أنه صفة؛ لفساد المعنى.

2- الحديث: (2/ 586): «عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: أَهْلَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - وَأَصْحَابُهُ بِالْحَجِّ، وَلَيْسَ مَعَ وَاحِدٍ مِنْهُمْ هَدْيٌ غَيْرَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - وَطَلْحَةَ»

قال ابن فرحون (2/ 586، 587): و(منهم) يتعلّق بصفة ل (واحد)... وَلَا يَجُوزُ أَنْ تَتَّعَلَ (مِنْهُمْ) بِصِفَةِ ل (هَدْيٍ)؛ لفساد المعنى.

3- الحديث: (3/ 319): «عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: "قَدِمَ نَاسٌ مِنْ عُكْلٍ - أَوْ عُرَيْنَةَ - فَأَجْتَوُوا الْمَدِينَةَ، فَأَمَرَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - لَهُمْ بِلِقَاحٍ، وَأَمَرَهُمْ أَنْ يَشْرَبُوا مِنْ أَبْوَالِهَا وَالنَّبَانِهَا»

قال ابن فرحون (3/ 320، 321): و (لهم) يتعلّق ب (أمر)؛ لأنه يضمن معنى (أعطى). ولا يصح أن يتعلّق لهم بصفة ل (لقاح) تقدّمت، فانصببت على الحال؛ لفساد المعنى.

وجه الفساد في هذه المواضع هو تقدم الجار ولمجرور على النكرة، فتوهم البعض جواز تعلقها بما بعدها على الحال، وذلك في ثلاثة المواضع:

- فَأَمَرَ النَّبِيُّ لَهُمْ بِلِقَاحٍ - (لهم) يتعلّق ب (أمر)؛ لأنه يضمن معنى (أعطى). ولا يصح أن يتعلّق لهم بصفة ل (لقاح) تقدّمت، فانصببت على الحال؛ لفساد المعنى.

- فَلَمْ يُنْكَرْ ذَلِكَ عَلَيَّ أَحَدٌ - و (عليّ) يتعلّق ب (ينكر). و (أحدٌ) فاعل. ولا يتعلّق (عليّ) بحال من (أحد) على أنه صفة؛ لفساد المعنى.

- وَلَيْسَ مَعَ وَاحِدٍ مِنْهُمْ هَدْيٌ - و(منهم) يتعلّق بصفة ل (واحد)... وَلَا يَجُوزُ أَنْ تَتَّعَلَ (مِنْهُمْ) بِصِفَةِ ل (هَدْيٍ)؛ لفساد المعنى.

وتقدم الصفة على النكرة وتعلقها بها وانتصابها على الحالية وارد، وله شواهد كثيرة، وقد وضحه صاحب

أيضاً، ويحتمل أن يتعلّق (منه) بـ (ليس)، وهذا فيه خلاف، أعني عمل "كان" وأخواتها في غير اسمها وخبرها.

فإن قلت: فهل يتعلّق (منه) بخبر (ليس)، ويتعلّق (على عاتقه) بصفة لـ (شيء) تقدّم فانتصب على الحال؟ قلت: هذا التركيب جاء على وَزَن قوله تعالى: ﴿وَلَمْ يَكُنْ لَهُ كُفُوًا أَحَدٌ﴾ [الإخلاص: 4]، فاختار سيبويه أن يكون (كفوًا) خبرًا مُقَدِّمًا، ولم يجعل المجرور في محل الخبر. واعترض عليه المبرد؛ فقال: سيبويه يختار أن يكون المجرور والظرف خبرًا إذا تقدّم، وقد تقدّم هنا، ولم يجعله خبرًا. وأجاب مكي عن هذا الاعتراض بأن قال: سيبويه لم يمنع إلغاء الظرف، بل يصح أن يكون في الآية خبرًا على اختيار سيبويه، ويكون "كفوًا" حالا من النكرة، وهو (أحد)؛ لتقدّمه عليها، فلا يبقى للمُبرّد على سيبويه إذن حُجّة، ووافقه على ذلك ابن عطية وأبو البقاء (ابن فرحون، د. ت، 2/ 22).

وأجاب الرّمخشري عن سيبويه بقوله: "فإن قلت: الكلام العربي الفصيح أن يؤخر الظرف الذي هو لغو غير مستقر ولا يقدم، وقد نص سيبويه على ذلك في كتابه، فما باله مقدّمًا في أفصح كلام وأعربه؟ قلت هذا الكلام إنما سبق لنفي المكافأة عن ذات الباربي سبحانه، وهذا المعنى مصبه ومركزه هو هذا الظرف، فكان لذلك أهم شيء وأعنا، وأحقه بالتقدم وأحراه" (الرّمخشري، 1407هـ، 4/ 819، 820).

وقال أبو حيان "وهذه الجملة ليست من هذا الباب، وذلك أن قوله: ولم يكن له كفوا أحد ليس الجار والمجرور فيه تاماً، إنما هو ناقص لا يصلح أن يكون خبراً لكان، بل هو متعلق بكفوا وقدم عليه. فالتقدير: ولم يكن أحد كفوا له، أي مكافئه، فهو في معنى المفعول متعلق بكفوا. وتقدم على كفوا للاهتمام به، إذ فيه ضمير الباربي تعالى. وتوسط الخبر، وإن كان الأصل التأخر، لأن تأخر الاسم هو فاصلة فحسن

ذلك. وعلى هذا الذي قررناه يبطل إعراب مكي وغيره أن له الخبر وكفوا حال من أحد، لأنه ظرف ناقص لا يصلح أن يكون خبراً، وبذلك يبطل سؤال الرّمخشري وجوابه، وسيبويه إنما تكلم في هذا الظرف الذي يصلح أن يكون خبراً، ويصلح أن يكون غير خبر" (أبو حيان، 2000م، 10/ 572، 573).

#### وجود أكثر من عامل في شبه الجملة

وكما وقف العلماء من شبه الجملة في البحث لها عن متعلق، فقد وقفوا طويلاً أمام تحديد المتعلق لشبه الجملة عندما يطلبه أكثر من عامل، وكل عامل يصلح أن يعمل فيه، لكن التعلق "حيث يكون لا يطلبه على اللزوم بل بالنسبة إلى القصد في الكلام" (الشاطبي، 2007م، 3/ 141).

ويظهر مما سبق أن العلاقة بين العامل المتعلق به، والجار مع مجروره على قدر من الارتباط المعنوي الوثيق مما يفرض على المتلقي الانتباه عند التعليق؛ فعليه أن يميز العامل الذي يحتاج إلى شبه الجملة لتكملة معناه من غيره الذي لا يحتاج؛ فيخص الأول بتعلقهما به، ويعطيه ما يناسبه، دون سواه من العوامل التي لا يصح التعلق بها؛ إما بسبب الاكتفاء بمعنى العامل دون الحاجة إلى شبه الجملة، وإما بسبب فساد المعنى المراد من العامل إذا تعلقا به (حسن، د. ت، 2/ 442 - 443)، وقد يكون الكشف عن قرينة التعلق من أصعب المهام اللغوية وذلك للأسباب الآتية:

- 1- "قرينة معنوية خالصة تحتاج إلى تأمل في بعض الأحيان.
- 2- إن التأمل فيها يقود في الأغلب الأعم من الحالات إلى متاهات الأفكار الظنية التي لا تتصل اتصالاً مباشراً بالتفكير النحوي، ونخرج لهذا السبب عن طبيعة الالتزام بحدود المنهج.
- 3- إن الكشف عن هذه القرينة هو الغاية الكبرى من التحليل الإعرابي، وإذا كان الناس يحسون ويعترفون

الزمنية التي يستغرقها من يترك رحله، ويأتي لصلاة العصر مع النبي ﷺ في مسجده، ثم يعود لذات المكان الموصوف بذلك.

وفي هذا نلاحظ حرص ابن فرحون على استقامة المعنى المقصود حسب السياق الوارد فيه.

2- الحديث: (1/ 358): "أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى عَنِ الصَّلَاةِ بَعْدَ الصُّبْحِ حَتَّى تُشْرِقَ الشَّمْسُ، وَبَعْدَ الْعَصْرِ حَتَّى تَغْرُبَ الشَّمْسُ"

قال ابن فرحون (1/ 361): "وقوله (نَهَى عَنِ الصَّلَاةِ) جُمْلَةٌ فِي مَحَلِّ خَبَرٍ (أَنَّ)، وَ (عَنِ الصَّلَاةِ) مُتَعَلِّقٌ بِالْفِعْلِ، وَ (بَعْدَ الصُّبْحِ) ظَرْفٌ، وَمَخْفُوضٌ بِهِ. وَالْعَامِلُ فِي الظَّرْفِ (الصَّلَاةُ)؛ لِأَنَّهُ مَصْدَرٌ، وَيَحْتَمِلُ أَنْ يَتَعَلَّقَ بِحَالٍ (عَنِ الصَّلَاةِ)، أَيْ: (كَائِنَةً بَعْدَ الصُّبْحِ)، وَلَا تَعْمَلُ فِي (بَعْدَ) (نَهَى)؛ لِفَسَادِ الْمَعْنَى؛ لِأَنَّ نَهْيَهُ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - لَيْسَ مُقَيَّدًا بِذَلِكَ الْوَقْتِ. وَالْمَرَادُ بِ (الصُّبْحِ) هُنَا: (الصَّلَاةُ)، وَمِثْلُهُ: (وَعَنِ الْعَصْرِ)، أَيْ: "وَنَهَى عَنِ الصَّلَاةِ بَعْدَ صَلَاةِ الْعَصْرِ".

وقد وضح ذلك صاحب عروس الأفراح، فقال: "الذي تقتضيه صناعة العربية التعليل بالفعل الصريح، ثم ذكر الاحتمال الآخر، وذكر له مأخذين: أحدهما: ما ذكره ابن الحاجب من تعلقه بفعل دل عليه حرف النفي، قال: كما يفعله بعض النحاة، والزمخشري في بعض المواضع. والثاني: أنه قد يؤخذ الفعل بغيره كونه منتقياً. قلت: والذي تلخص في ذلك على التحقيق، أنه إذا ورد شيء من تعليقات الفعل اللفظية أو المعنوية بعد النفي، فالأصل تعلقه بالفعل المنفي، لا بالنفي إلا أن يقوم دليل على تعلقه بالنفي، فيتعلق به على أحد المأخذين السابقين" (السبكي، 2003م، 1/ 51) ثم إن الذين قالوا بالنهي في هاتين الصورتين اتفقوا على أن النهي فيما بعد العصر متعلق بفعل الصلاة، فإن قدمها وسع وقت النهي، وإن أخرها ضاق" (الحجيلي، 1993م، ص: 235).

بالإحساس بصعوبة الإعراب أحياناً، فإن معنى ذلك أن من الصعب عليهم أن يكشفوا عن هذه القرينة المعنوية "قرينة التعليل"، وهي أم القرائن النحوية جميعاً" (عمر، 2006م، ص 182).

وقد انتبه ابن فرحون لهذا السر في التعلق، وهو قصد الكلام، فمتى ضاع القصد من الكلام رفض ابن فرحون هذا التعلق، وجنح إلى ما يستقيم به الكلام، وقد ورد ذلك عنده في خمسة مواضع هي:

1- الحديث: (1/ 331) "تَمَّ يَرْجِعُ أَحَدُنَا إِلَى رَحْلِهِ فِي أَقْصَى الْمَدِينَةِ؛ وَالشَّمْسُ حَيَّةٌ"

قال ابن فرحون (1/ 336): "قوله: (في أقصى المدينة)؛ يتعلّق بحال من (رحله)، أي: (في حال كونه في أقصى المدينة). وَلَا يَتَعَلَّقُ بِ (يَرْجِعُ)؛ لِفَسَادِ الْمَعْنَى". وقد ذهب غيره (الكرماني، 1981م، 4/ 194)، و(ابن حجر، 1379م، 6/ 27)، و(الأنصاري، 2005م، 2/ 264)، و(السفاريني، 2007م، 2/ 10) إلى أن (في أقصى المدينة) صفة لرحل، وليس بظرف للفعل يرجع، فقد اختلفوا في الإعراب وإن اتفقوا في المتعلق، أما ابن فرحون فقد تناول الأمر من زاوية المعنى وصرح بأن القول بتعلق الجار والمجرور بالفعل (يرجع) يفسد المعنى، فالحديث يريد أن يركز على دلالة مكتسبة من السياق، وهي: أن التركيب يتناول موقع الرحل بالنسبة للمدينة؛ فالحديث يقيس المدّة الزمنية، مشفوعة بحرف الجر (إلى) ويقويه ما ورد عند ابن بطال: "كنا نصلي العصر، والشمس مرتفعة حية، فيذهب الذاهب إلى العوالي، فيأتيهم والشمس مرتفعة، وبعض العوالي من المدينة على أربعة أميال، أو نحوه" (ابن بطال، 2003م، 2/ 172)، ولو تعلق (في أقصى المدينة) بقوله (يرجع) لفسد المعنى المقصود، إذ كيف يكون الرجوع إلى أقصى المدينة، إذا لم يكن له بها مكان يرجع إليه، فالسياق يتحدث عن الرجوع إلى مكان معين كائن في أقصى المدينة، ليستوعب السامع المدّة

ويظهر من ذلك أن احتراز ابن فرحون كان في محله، وهو ما ذهب إليه الفقهاء من أن النهي يتعلق بفعل الصلاة، فقالوا: "وجه الدلالة من هذا الحديث أنه نهى عن الصلاة بعد الصبح كما نهى عن الصلاة بعد العصر فدل ذلك على أن النهي متعلق بفعل الصلاة، لأن النهي بعد العصر متعلق بفعل الصلاة بلا خلاف، ولو أنه أراد الوقت لاستثنى ركعتي الفجر والغرض" (الحجيلي، 1993م، ص: 235).

لذلك فإن تعلق الظرف بالصلاة أولى من تعلقه بالنهي، إذ إن النهي عن الصلاة غير مقبول، والله أعلم

3- الحديث: (1/ 523): عَنْ النَّبِيِّ بْنِ عَازِبٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ -، قَالَ: رَمَقْتُ الصَّلَاةَ مَعَ مُحَمَّدٍ - ﷺ - فَوَجَدْتُ قِيَامَهُ، فَزَكَّعْتُهُ، .... قَرِيبًا مِنَ السَّوَاءِ" قال ابن فرحون (1/ 524): ويحتمل أن تكون حالاً من (الصلاة)، أي: "رمقت الصلاة في حال كونها مع النبي - ﷺ - ويتمكن معنى (المعية) للصلاة وللنبي - ﷺ؛ فيكون التقدير: "رمقت الصلاة مع النبي - ﷺ -، أي: "نظرت ذاته الكريمة وفعله في صلاته". والله أعلم.

يرى ابن فرحون من هذا الكلام أن شبه الجملة (مع محمد) الأفضل له أن يتعلق بالصلاة فيكون حالاً منها، ثم يقول: "وهذه التعليقات لا تؤخذ ببادي الرأي، ولا بظاهر الصناعة؛ فلو رأى المغرب مثل هذا التركيب حين يُقال له: ما إعرابُ: رأيتُ معك زيداً؟، فيتوجه له أن يُجيز تعلق (معك) بحال من (زيد)، أو تعليقه بالفعل، وذلك صحيح في المعنى، ثم يُقال له: ما تقول في قوله تعالى: ﴿وَمَا نَرَى مَعَكُمْ شُفَعَاءَ الَّذِينَ الَّذِينَ رَعِمْتُمْ أَنَّهُمْ ...﴾ الآية [الأنعام: 94]، فيجيز الوجهين المتقدمين، فيعلط؛ لأنه متى قدر (مع) متعلقة بحال من (الشفعاء) فقد جعل معهم شُفَعَاءَ وأثبتهم لهم، ولكنه لا يراه؛ فيفسد المعنى، بخلاف الأول.

ويلاحظ هنا أن المعنى المقصود هو الحالية المرتبطة بالصلاة كونها مع النبي صلى الله عليه وسلم، فهذا

القيود حدد المساق المقصود من النص، وهو أنه يتكلم عن سنة نبوية متبعة مأخوذة من فعل النبي صلى الله عليه وسلم؛ لأن "البحث عن عامل يتعلق به الظرف، أو الجار والمجرور ليس صناعة لفظية فحسب، فقد تتقدم أفعال على الظرف، ثم لا يصلح واحد منها لأن يتعلق به الظرف؛ لأن معانيها لا ترتبط بهذا الظرف، فيقدر عامل مناسب" (عضيمة، د. ت، 1/ 106)، ومنه قوله تعالى: ﴿فَلَوْلَا كَانَ مِنَ الْقُرُونِ مِنْ قَبْلِكُمْ أُولُو بَقِيَّةٍ يَنْهَوْنَ عَنِ الْفَسَادِ فِي الْأَرْضِ﴾ [هود: 116] فقوله " (في الأرض) حال من الفساد (العكبري، د. ت، 2/ 718).

4- الحديث: (2/ 51): عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ عَنْ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ - أَنَّهُ قَالَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ: عَلَّمَنِي دُعَاءً أَدْعُو بِهِ فِي صَلَاتِي

قال ابن فرحون (2/ 52): قوله: (في صلاتي) يتعلق ب (أدعو)، ولا يتعلق ب (علمني)؛ لفساد المعنى، ولا بصفة لها لفسادها أيضًا.

الفساد الذي يحترز منه ابن فرحون هو أن يتعلق شبه الجملة (في صلاتي) بقوله (علمني)؛ إذا لا مانع في الصنعة النحوية من ذلك، لكن السياق ومسرح الحدث اللغوي يوضح أن الموقف ليس موقف طلب التعلم هنا، وإنما هو موقف تحديد ما يدعو به في الصلاة، يرجح ذلك أن هناك خلافاً دار بين الصحابة عن جواز الدعاء في الصلاة بما يحب الإنسان من عدمه؛ لقوله ﷺ فيما رواه مسلم قريباً "إن صلاتنا هذه لا يصلح فيها شيء من كلام الناس. إنما هو التسبيح والتكبير وقراءة القرآن" (العكبري، د. ت، 2/ 718)، فخاف أبو بكر رضي الله عنه، وأراد أن يحتاط لنفسه، وحرص أبو بكر رضي الله عنه على أن يسأل النبي ﷺ عن دعاء يصلح أن يكون في الصلاة، ولو تعلق شبه الجملة ب (علمني) لفسد المعنى المقصود، فتعلق شبه الجملة ب (أدعو) كان بمثابة التخصيص لعملية التعليم، فهي ليست على إطلاقها، وإنما

من الرجال العدول، ولا غرابية في أن يكون الإعراب هو الدليل على المعنى، بل "لم يَرْتَبْ أحد من اللغويين القدامى في أن الإعراب من خصائص العربية، بل من أشد هذه الخصائص وضوحاً؛ وأن مراعاته في الكلام هي الفارق الوحيد بين المعاني المتكافئة" (الصالح، 1960م، ص 117).

إن وجود علامة النصب أو علامة الرفع هو دلالة على مقصود المتكلم، قال ابن فارس: "فأما الإعراب، فبه تُميز المعاني، ويُوقَف على أغراض المتكلمين، وذلك أن قائلًا لو قال: ما أحسن زيد، غير معرب، أو ضربَ عمر زيد، غير معرب لم يُوقَف على مراده. فإن قال: ما أحسنَ زيدًا! أو ما أحسنُ زيدٍ، أو ما أحسنَ زيدٍ، أباَنَ بالإعراب عن المعنى الذي أرادَه" (ابن فارس، 1997م، ص 143).

ولهذه المكانة العالية للإعراب، راح العلماء من أهل العربية يلتمسون المسوّغات لكل حالة إعرابية خفي سببها، ولا سيّما فيما وقع من ذلك في الحديث الشريف؛ لأن النص منقول عن طريق السماع، فظهرت جراء ذلك تأويلات شتى لمواضع كثيرة من كلام النبي -ﷺ.

وقد رفض الإمام ابن فرحون كثيرًا من هذه الوجوه احترازًا من فساد المعنى، وقد كان ذلك في الجمل والمفردات حسب ما يأتي.

ما كان الفساد بسبب إعراب الجمل.

1- الحديث: (1/ 196): «عن حذيفة بن اليمان قال: "كنت مع النبي -ﷺ- فبال، وتوضأ ومسح على خفيه"

قال ابن فرحون (1/ 197): قوله: "فبال فتوضأ": معطوفٌ على محذوف أي: "فتباعد فبال فتوضأ ومسح على خفيه". ولا يصح أن يكون "مسح" في محلّ حال مما قبله؛ لفساد المعنى، إلا أن يقدر: "توضأ": "كَمَل وضوءه"، فيكون التقدير: "كَمَل وضوءه وقد مسح على خفيه"، وليس هو الظاهر.

مقصود به التعليم بما يصح أن يدعو به في الصلاة. 5- الحديث: (2/ 69): «قال ابنُ عَبَّاسٍ: "كُنْتُ أَعْلَمُ إِذَا انْصَرَفُوا بِذَلِكَ إِذَا سَمِعْتُهُ»

قال ابن فرحون (2/ 71): يحتل أن تتعلّق (بذلك) بـ (أعلم)، ولا تتعلّق بـ (انصرفوا)؛ لفساد المعنى.

الحديث يتناول قضية رفع الصوت بعد الصلاة المكتوبة، لما ورد في مسلم "ما كنا نعرف انقضاء صلاة رسول الله ﷺ إلا بالتكبير" (مسلم، د. ت، 1/ 410)، وابن عباس رضي الله عنه في هذا الحديث يؤكد هذه المعلومة، إذ فسره بعضهم بقوله: "متعلق بـ "أعلم"، أي بسماعي لتكبير المصلين بعد سلامهم من الصلاة، إذ إنهم يجهرون به" (الولوي، د. ت، 15/ 333)، وابن فرحون يحترز من فساد المعنى بتعلق الجار والمجرور بالفعل (انصرفوا)؛ لأن الانصراف لا يكون بسبب التكبير، وإنما التكبير سبب في العلم بانتهاء الصلاة.

وخلاصة القول في هذا الباب هو أن "عمل المصادر والأفعال والصفات في الظروف مما لا خلاف فيه بين النحويين غاية الأمر أنه ليس كل فعل أو وصف يتقدم الظرف أو الجار والمجرور يكون صالحًا للعمل في الظرف أو الجار والمجرور، إنما يعمل الفعل أو الوصف في الظرف إذا ارتبط معناه به، فليس العمل صناعة لفظية، فكم من أفعال وأوصاف تقدمت الظروف، ولا تصلح للعمل فيها؛ لأن معانيها غير مرتبطة بهذه الظروف" (عضيمة، د. ت، 1/ 128).

المبحث الثاني:

فساد المعنى المنبني على إعراب الجمل والمفردات عند ابن فرحون.

للإعراب علامات تدل عليه من الرفع والنصب والجر والجزم، وقد كانت هذه العلامات هي الفيصل في المسموع من كلام العرب عند نشوب الاختلاف، ولا سيّما إذا كان المسموع هو حديث النبي - صلى الله عليه وسلم- المنقول عن طريق السلسلة الصحيحة

2- الحديث: (111 / 2): «عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ -، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - قَالَ: "إِذَا قُلْتَ لِصَاحِبِكَ: أَنْصِتْ، يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَالْإِمَامُ يَخْطُبُ، فَقَدْ لَقَوْتَ"»

قال ابن فرحون (113 / 2): قوله: "والإمام يخطب": جملة من مبتدأ وخبر، في محلّ حال من ضمير الفاعل في "قلت". ولا يصحّ أن يكون حالاً من "صاحبك"؛ لفساد المعنى، ولا حالاً من ضمير "أنصت". و"يوم" معمول لفاعل "قلت"؛ لأنه يلزم أن يكون القائل "لاغيًا" بقوله: "أنصت"، وإن كان القول مُتَقَدِّمًا على ساعة الخطبة، وليس كذلك.

نصّ ابن فرحون على عدم جواز الحالية من الكاف رغم جواز ذلك في الصنعة، فجملة الحال (والإمام يخطب) سبقها ثلاثة ضمائر يمكن أن تعمل فيها، التاء في الفعل (قلت) والكاف في (صاحبك) والتاء في (أنصت) وجميعها من جهة الصنعة تصلح أن تكون صاحبة الحال مما استدعى ضرورة النظر في المعنى لتتوافق الصنعة مع المعنى، ولا يؤدي إلى فساد.

وقد احتراز ابن فرحون من القول بأن صاحب الحال هو الكاف من صاحبك بسبب فساد المعنى؛ لأن القيد المقصود هو حدوث القول حالة كون الإمام يخطب، لا في أي وقت، جاء في مسند الشافعي: "والإمام يخطب جملة حالية وهي قيد في الحكم الذي بيناه أي إنّ الكلام إنما يحرم وقت الخطبة الذي يجب فيه الإنصات" (الشافعي، 1951م، 1 / 137). وهو ما نص عليه ابن فرحون بقوله: لأنه يلزم أن يكون القائل "لاغيًا" بقوله: "أنصت"، وإن كان القول مُتَقَدِّمًا على ساعة الخطبة، وليس كذلك. فالسياق هنا قد قام بدوره في فهم المعنى المقصود.

ما كان الفساد بسبب إعراب المفردات.

وقد فطن ابن فرحون إلى أنّ فساد المعنى قد يرد من جهة إعراب المفردات، نحو قوله عليه الصلاة والسلام:

والاحتراز من ابن فرحون هنا جاء لاحتمال وجود قول بأن الجملة حالية، ومن الجانب النحوي لا مانع من جعل الواو في (ومسح على خفيه) واو الحال، فالجملة بدأت بفعل ماضٍ مثبت، والرابط بين الجملة الحالية وصاحب الحال الواو والضمير معا (ابن عقيل، 1980م، 281/2-282). إلا أن المعنى يأبى ذلك؛ لأن عامل الحال هو العامل في صاحب الحال، وصاحب الحال هو (رسول الله) فيكون المعنى: توضع رسول الله في حال المسح على خفيه، وهذا متنافٍ في المعنى.

فضلا على أن الواو في أصلها كما ذكر السيوطي: "لمطلق الجمع أي: الاجتماع في الفعل من غير تقييد بحصوله من كليهما في زمان أو سبق أحدهما" (السيوطي، د. ت، 223/5). ولذلك فإن إفادتها الجمع بين الوضوء والمسح على الخفين في الحديث من جملة أعمال الوضوء التي جاءت بالترتيب في حديث آخر، ما تفسر به المسألة، ولقوة هذا الرأي وموافقته القواعد، ولا ضرورة لغيره اختاره ابن فرحون. لذا أصاب ابن فرحون في رد الحالية الواو؛ لأن الحالية تؤدي إلى أن الوضوء كان في حالة المسح، وهو معنى غير مراد، ويكفي كما سبق كون الواو لمطلق الجمع في هذا الحديث، وهو جمع الوضوء والمسح على الخفين، والله أعلم.

ويقترّب من ذلك ما ذهب إليه بدر الدين العيني في قول ميمونة رضي الله عنها عن النبي صلى الله عليه وسلم: (توضأ رسول الله ﷺ وضوءه للصلاة غير رجليه، وغسل فرجه، وما أصابه من الأذى، ثم أفاض عليه الماء، ثم نحى رجليه فغسلهما) (البخاري، 1368م، 1 / 59)، إذ قال: "وقوله: أو إنه للحال، غير سديد ولا موجه؛ لأنه كيف يتوضأ في حالة غسل فرجه؟...والصواب أن الواو للجمع في أصل الوضع، والمعنى: أنه جمع بين الوضوء وغسل الفرج" (العيني، د. ت، 193/3-194).

3- الحديث: (1/ 496): فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، بِأَبِي أَنْتَ وَأُمِّي، أَرَأَيْتَ سُكُوتَكَ بَيْنَ التَّكْبِيرِ وَالْقِرَاءَةِ: مَا تَقُولُ؟

قال ابن فرحون (1/ 498): "قوله: "بأبي أنت وأمّي": تقديره: (أفديك بأبي وأمّي)، فحرف الجر يتعلق بالفعل المحذوف، وحذف العامل اختصاراً؛ لدلالة الكلام عليه. وزاد المحذوف بياناً ضمير (أنت)؛ لأنه إما أن يكون تأكيداً لضمير المفعول، كقوله تعالى: {لأنك أنت العزيز الحكيم} [البقرة: 129]، فمحله نصب، أو مبتدأ؛ فمحله رفع، ويكون خبره في الجملة المحذوفة، وتقدير الكلام: "أنت أفديك بأبي وأمّي"، فلما حذف الخبر قدم المجرور على المبتدأ ليبدل على متعلقه؛ إذ ليس في الكلام ما يتعلق به غيره. وتوسط (أنت) بين المجرور وما عطف عليه أحسن من تأخره، ولو أخرج لجاز، كقوله: بأبي وأمّي أنت، والمعنى على أن (أنت) تأكيد للضمير المنصوب، وهو من أوجه الإعراب. والله أعلم. ولا يصح أن يكون (أنت) تأكيداً للضمير المجرور في (بأبي) ولا بدلاً منه؛ لفساد المعنى"

والاحتراز الذي أطلقه ابن فرحون من عدم جواز إعراب (أنت) تأكيداً ولا بدلاً بسبب فساد المعنى، لأن شرط المطابقة مفقود، فالياء من (أبي) يناسبها الضمير (أنا) وليس الضمير (أنت). قال أبو حيان: "يجوز تأكيد الضمير المتصل مطلقاً بالضمير المرفوع المنفصل مطابقاً له في التكلم والخطاب، والغيبة والإفراد، والتنثية والجمع، والتذكير والتأنيث تقول: قمت أنا وأكرمني أنا، ومررت بي أنا، وزيد قام هو وأكرمته هو، ومررت به هو، وقمت أنت، وأكرمتك أنت، ومررت بك أنت. . . وإذا أتبع الضمير المتصل بمنفصل مثله في الإعراب نحو: قمت أنت وأكرمتك إياك جاز في أنت أن يكون تأكيداً، وأن يكون بدلاً" (أبو حيان، 1960م، 4/ 1959، 1960). بل إنه "لا خلاف بين النحويين في تأكيد الضمير المتصل مرفوعه ومنصوبه ومجروره بضمير

الرفع المنفصل نحو: فعلت أنت ولقيتك أنت ومررت بك أنت" (ناظر الجيش، 2008م، 7/ 3309). لأنه لو أراد التوكيد لقال بأبي أنا، وإبدال الضمير من الضمير قال عنه ابن مالك "هو من وضع النحويين وليس بمسموع" (عضيمة، د. ت، 11/ 54). وقال عنه ابن هشام: "ولا يبدل المضمير من المضمير، ونحو: "قمت أنت" و"مررت بك أنت" توكيد اتفاقاً" (ابن هشام، د. ت، 3/ 368). و"أهل البصرة يقولون: ضربتك إياك، بدل، وضربتك أنت تأكيد، وهما جميعاً تأكيد. وقولهم بدل خطأ، لأن البديل يقوم مقام الشيء وهذا لا يقوم مقامه، لأنه لا يقع الثاني موقع الأول" (ابن هشام، د. ت، 11/ 105).

#### المبحث الثالث: فساد المعنى المنبني على اختلاف المعاني ودلالته عند ابن فرحون

نيابة حروف الجر بعضها عن بعض موجود في اللغة، وإن كان "الأصل ألا تتوب حروف الجر بعضها عن بعض، بل إبقاؤها على أصل معناها ما أمكن، فإن لم يكن ذلك ففي الاتساع وعدم التكلف مندوحة" (السامرائي، 2000م، 3/ 11)، فإذا "أمكن في كل حرف يتوهم خروجه عن أصله، وكونه بمعنى كلمة أخرى أو زيادته أن يبقى على أصل معناه الموضوع هو له، ويضمن فعله المعدى به معنى من المعاني، يستقيم به الكلام فهو الأولى بل الواجب" (الأسترباذي، 1978م، 2/ 382)، وقد تعرض ابن فرحون لمسألة نيابة الحروف عند الحديث عن قول النبي ﷺ:

الحديث: (1/ 53): عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ-، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ -ﷺ-: "لَا يَقْبَلُ اللَّهُ صَلَاةَ أَحَدِكُمْ إِذَا أَحَدَتْ حَتَّى يَتَوَضَّأَ"

قال ابن فرحون (1/ 63): "ويجب هنا تقدير (حتى) بـ (إلى) التي للغاية؛ لأن الكلام يصير: إذا أحدث أحدكم لا تقبل صلته إلى أن يتوضأ، ولا يجوز تقديرها بـ (إلا) المشددة؛ لأن الكلام يصير: لا يقبل

وإنكاره على من جعل (حتى) بمعنى (إلا أن) المشددة كان بسبب المعنى، لأن مجيئها بهذا المعنى وارد عند العلماء، جاء في الهمع: "وقال ابن هشام الخضراوي في حديث (كل مولود يولد على الفطرة حتى يكون أبواه يهودانه أو ينصرانه) عندي أنه يجوز أن يكون (على الفطرة) حالاً من الضمير ويولد في موضع خبر، وحتى بمعنى إلا أن المنقطعة كأنه قال إلا أن يكون أبواه والمعني لكن أبواه يهودانه أو ينصرانه قال: وقد ذكر النحويون هذا المعنى في أقسام (حتى) (السيوطي، د. ت، 2/ 381).

فابن فرحون يؤكد على ما يصلح المعنى، من حيث الاختيار الأفضل لمعنى (حتى) فرغم قول النحويين بهذا الوجه إلا أنه يرفضه في هذا الموضوع من حديث رسول الله ﷺ، وعلل ذلك بقوله: لأن الكلام يصير: لا يقبل الله صلاة أحدكم إلا أن يتوضأ، ومفهومه: أنه لو صلى قبل الوضوء ثم توضأ قبلت؛ فيفسد المعنى بتقديرها.

#### الخاتمة:

الحمد لله الذي تفضل وأنعم بإكمال هذا العمل "الاحتراز من فساد المعنى عند ابن فرحون في كتابه العدة في شرح العمدة دراسة نحوية"، ومثل هذه البحوث إنما تكون في جملتها من باب البحث عن مدى توافق النصوص المدروسة مع الأسس التي وضعها العلماء، والقواعد التي بنوا عليها عملية الربط بين عناصر التركيب اللغوي، ومن ثم تبحث عن القواعد المنسجمة مع المعنى الصحيح والمقصود السليم، والدلالة التي نشأت إثر هذه المخالفة، وأثرها على صحة المعنى المقصود من وراء النص، وقد عني هذا البحث بآراء ابن فرحون التي احترز فيها من فساد المعنى، من خلال تحديد المتعلقات، أو إعراب الجمل والمفردات، أو اختلاف المعاني لمجموعة من النصوص في كتاب العدة شرح العمدة، وقد وقف البحث في طياته على ذلك، ودلالة ما ذهب

الله صلاة أحدكم إلا أن يتوضأ، ومفهومه: أنه لو صلى قبل الوضوء ثم توضأ قبلت؛ فيفسد المعنى بتقديرها.

ذهب ابن فرحون إلى أن (حتى) هنا بمعنى (إلى) أولى من تقديره بمعنى (إلا)، كما ذهب غيره، يؤيده في ذلك كثير من المواضع التي وردت فيها (حتى) قبل الفعل؛ لأن الفعل بعدها مضمرة قبله (أن) وجوباً، فلا بد للتضمين أن يتفق معها، وقد ذهب إلى القول بأن (حتى) التي ينصب بعدها المضارع هي بمعنى (إلى أن) أو (كي) سيبويه والمبرد والجمهور (عضيمة، د. ت، 2/ 134). جاء في المقتضب: "إذا وقعت عوامل الأسماء على الأفعال لم يستقم وصلها بها إلا على إضمار (أن) لأن (أن) والفعل اسم مصدر فتكون واقعة على الأسماء، وذلك قولك: أنا أسير حتى تمنعني، وأنا أفق حتى تطلع الشمس. فإذا نصبت بها على ما وصفت لك كان ذلك على أحد معنيين. على (كي) وعلى (إلى أن) لأن حتى بمنزلة (إلى) فأما التي بمعنى (إلى أن) فقولك: أنا أسير حتى تطلع الشمس، وأنا أنام حتى يسمع الأذان، وأما الوجه الذي تكون فيه بمنزلة (كي) فقولك: أطع الله حتى يدخلك الجنة، وأنا أكلم زيدا حتى يأمر لي بشيء. فكل ما اعتوره واحد من هذين المعنيين فالنصب له لازم على ما ذكرت لك" (عضيمة، د. ت، 2/ 134).

وما ورد في القرآن الكريم في جميع مواقعها كانت بمعنى (إلى) واحتملت أن تكون بمعنى (كي) في أربعة عشر موضعاً (عضيمة، د. ت، 2/ 134).

وكلام ابن فرحون فيه لمحة دلالية لم أقف عليها عند علماء الحديث، فلم يتطرق لمثل هذا أحد من شراح الحديث فيما أعلم، فهو نحوي متمكن، ذهب إلى ما ذهب إليه سيبويه والمبرد والجمهور، لكن الفرق بينه وبينهم أنه جعل ميدان تطبيقه على أحاديث رسول الله ﷺ -



5- رأي ابن فرحون أن الحال في جملة (والإمام يخطب) من فاعل (قلت) أنسب للمعنى من أن تكون من (الكاف)، وذلك في نحو قوله ﷺ: (إِذَا قُلْتُمْ لِصَاحِبِكُمْ: أَنْصِتْ، يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَالْإِمَامُ يَخْطُبُ، فَقَدْ لَفَعْتُمْ) بسبب فساد المعنى؛ لأن القيد المقصود هو حدوث القول حالة كون الإمام يخطب، لا في أي وقت.

6- أن ابن فرحون أنكر على من جعل (حتى) بمعنى (إلا أن) المشددة في قوله ﷺ (لَا يَقْبَلُ اللَّهُ صَلَاةَ أَحَدِكُمْ إِذَا أَخَذَ حَتَّى يَتَوَضَّأَ) بسبب فساد المعنى؛ لأن الكلام يصير: لا يقبل الله صلاة أحدكم إلا أن يتوضأ، ومفهومه: أنه لو صلى قبل الوضوء ثم توضأ قبلت؛ فيفسد المعنى بتقديرها.

وهي نتائج في مجموعها تفيد أن ابن فرحون كان ممن يعنون عناية فائقة بقضية الاحتراز من فساد المعنى، خاصة في أحاديث رسول الله ﷺ، التي تقوم عليها عبادات المسلمين.

وقد أوصى البحث بمجموعة من التوصيات، هي:

- 1- دراسة الكتب المعنية بالإعراب في الحديث النبوي دراسة دلالية، باعتبارها نماذج تطبيقية على القضايا اللغوية من أفصح الخلق ﷺ.
- 2- عقد مقارنة بين علماء الحديث النبوي الشريف، في اهتمامهم بقضية فساد المعنى، وهل وجد منهم من يضاهاه ابن فرحون أو يزيد عليه.
- 3- تعلق شبه الجملة في الحديث النبوي بين القاعدة النحوية والمعاني الدلالية.

إليه ابن فرحون، وخلص إلى مجموعة من النتائج التي يمكن أن نجملها فيما يأتي:

1- أنه رغم وجود المسوغات النحوية من كون النكرة تطلب الوصف، والتجاور بين النكرة والجار والمجرور، وعدم الفصل بينهما إلا أن ابن فرحون وجد في هذا التركيب في هذا السياق ما لا يستقيم نحويًا على وفق المراد، احترازًا من فساد المعنى، وأرجع تعلق الجار والمجرور بالفعل السابق عليه، وذلك في نحو قوله ﷺ: (ثُمَّ يَرْجِعَنَّ إِلَى بُيُوتِهِنَّ مَا يَعْرِفُهُنَّ أَحَدٌ مِنَ الْغُلَسِ) و(بَعَثَ رَجُلًا عَلَى سَرِيَّةٍ) و(فَنَزَلْنَا مَنزِلًا فِي يَوْمٍ حَارٍ).

2- أن ابن فرحون في بعض المواضع لم يَرِ نصب الصفة على الحالية عند تقدمها على النكرة، مع أن تقدم الصفة على النكرة وتعلقها بها وانتصابها على الحالية وارد، وله شواهد كثيرة، وذلك في نحو قوله ﷺ: (فَلَمْ يُنْكَرْ ذَلِكَ عَلَيَّ أَحَدٌ) و(وَلَيْسَ مَعَ وَاحِدٍ مِنْهُمْ هَدْيٌ) و(فَأَمَرَ النَّبِيُّ ﷺ لَهُمْ بِلِقَاحِ).

3- أن ابن فرحون كان صائب الرأي في تحديد المتعلق لشبه الجملة، إذ قصر السر في التعلق على قصد الكلام ومعناه، فمتى ضاع القصد من الكلام رفض ابن فرحون هذا التعلق، وجنح إلى ما يستقيم به المعنى، وذلك في نحو قوله ﷺ: (ثُمَّ يَرْجِعُ أَحَدُنَا إِلَى رَحْلِهِ فِي أَقْصَى الْمَدِينَةِ) و(نَهَى ﷺ عَنِ الصَّلَاةِ بَعْدَ الصُّنْحِ) و(رَمَقَتْ الصَّلَاةَ مَعَ مُحَمَّدٍ ﷺ).

4- أن ابن فرحون وجد إعمال الواو للعطف أنسب من الحالية في بعض المواضع، بناء على السياق الذي وردت فيه الواو، كما في قوله ﷺ: (وتوضأ ومسح على خفيه).

## المراجع:

- 1- إبراهيم، محيي الدين توفيق. (1997) فساد المعنى وأثره في توجيه الإعراب، مجلة آداب الراشدين، السنة 27، العدد 30.
- 2- أحمد، أحمد جمال الدين (2019) الاحتراز من فساد المعنى وأثره في الضوابط والإجراءات النحوية مجلة البحث العلمي في الآداب، العدد العشرون، الجزء الثاني.
- 3- الإسترياذي. رضي الدين محمد بن الحسن. (1978) شرح الرضي على الكافية، تحقيق: يوسف حسن عمر، جامعة بنغازي.
- 4- الأنصاري، ابن زكريا بن محمد بن أحمد، زين الدين أبو يحيى السنكي المصري الشافعي. (2005)، منحة الباري بشرح صحيح البخاري، مكتبة الرشد للنشر والتوزيع، الرياض، المملكة العربية السعودية.
- 5- أنيس، إبراهيم. (1966)، من أسرار اللغة، الطبعة الثالثة، مكتبة الأنجلو المصرية، القاهرة.
- 6- ابن بطلال، أبو الحسن علي بن خلف بن عبد الملك. (2003) شرح صحيح البخاري، الطبعة الثانية. مكتبة الرشد، السعودية، الرياض.
- 7- الجرجاني، أبو بكر عبد القاهر بن عبد الرحمن بن محمد الفارسي الأصل (1992)، دلائل الإعجاز في علم المعاني، تحقيق: محمود محمد شاكر أبو فهر، مطبعة المدني بالقاهرة، الطبعة الثالثة، دار المنني، جدة.
- 8- ابن جني، أبو الفتح عثمان بن جني الموصلي. (د. ت). الخصائص. الهيئة المصرية العامة للكتاب، تحقيق محمد علي النجار، الطبعة الرابعة، الهيئة المصرية العامة للكتاب.
- 9- ابن حجر، أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد العسقلاني. (1972)، الدرر الكامنة في أعيان المائة الثامنة، تحقيق: محمد عبد المعيد ضان، مجلس دائرة المعارف العثمانية، الطبعة الثانية. حيدر آباد، الهند.
- 10- ابن حجر، أحمد بن علي العسقلاني الشافعي. (1379)، فتح الباري شرح صحيح البخاري، تويب: محمد فؤاد عبد الباقي، قام بإخراجه وصححه وأشرف على طبعه: محب الدين الخطيب، دار المعرفة، بيروت.
- 11- الحجيلي، عيد بن سفر (1993). تحقيق المقام فيما يتعلق بأوقات النهي عن الصلاة من أحكام. الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة.
- 12- حرج، هيام عبد الله؛ وخضير، وعلي حسين (2019) المباحث النحوية في كتاب العدة لابن فرحون المنني (٧٦٩هـ) منصوبات الأسماء أمودجا، مجلة جامعة الأنبار للغات والآداب، العدد 30 كانون الأول.
- 13- حسن، عباس (د. ت) النحو الوافي، الطبعة الخامسة عشرة، دار المعارف، مصر.
- 14- أبو حيان، محمد بن يوسف بن علي بن يوسف بن حيان أثير الدين الأندلسي. (1960)، ارتشاف الضرب من لسان العرب، تحقيق وشرح ودراسة: رجب عثمان محمد، مراجعة: رمضان عبد التواب، مكتبة الخانجي، القاهرة.
- 15- أبو حيان، محمد بن يوسف بن علي بن يوسف بن حيان أثير الدين الأندلسي. (1420)، البحر المحيط في التفسير، تحقيق صدقي محمد جميل، دار الفكر ببيروت.
- 16- الزركلي، خير الدين بن محمود بن محمد بن علي. (1396) هـ. الأعلام.

- أحاديثه وضبط نصه: محمّد صُبْحي بن حَسَن خَلّاق أبو مصعب، مكتبة الرشد، الرياض، المملكة العربيّة السعوديّة.
- 33- عبد الحميد، عبد الحميد سيف النصر. (2019)، **دواعي الحكم بفساد المعنى في رد الوجه الإعرابي دراسة نحوية في الدر المصون للسمين الحلبي**. المجلة العلمية، كلية اللغة العربية بأسبوط، 38(3).
- 34- عبد السلام، أيمن فتحي (2023) **الترجيح النحوي عند ابن فرحون من خلال كتابه: (العدة في إعراب العمدة)**، **مجلة كلية الآداب جامعة بورسعيد**، العدد الثالث والعشرون، يناير.
- 35- العراقي، أبو الفضل زين الدين عبد الرحيم بن الحسين (د. ت) **طرح التثريب في شرح التقريب**، الطبعة المصرية القديمة.
- 36- عضيمة، محمد عبد الخالق (د. ت) **دراسات لأسلوب القرآن الكريم**، تصدير: محمود محمد شاكر، دار الحديث، القاهرة.
- 37- ابن عقيل، عبد الله بن عبد الرحمن بن عقيل، الهمداني المصري. (1980)، **شرح ابن عقيل على ألفية ابن مالك**، الطبعة العشرون. دار التراث، القاهرة، دار مصر للطباعة، سعيد جودة السحار وشركاه.
- 38- العكبري، أبو البقاء عبد الله بن الحسين بن عبد الله (د. ت) **التبيان في إعراب القرآن**، تحقيق: علي محمد الجاوي، عيسى البابي الحلبي وشركاه.
- 39- عمر، تمام حسان (2006)، **اللغة العربية معناها ومبناها**، الطبعة الخامسة. عالم الكتب.
- 40- عواد، جلال محمود داود، محمد حسن (2021م) **التأويل بالحدف عند ابن فرحون في كتابه العدة في إعراب العمدة**، **مجلة الجامعة الإسلامية للدراسات الإنسانية**، غزة، مج، 29، عدد 3، 2021م، ص: 398:427.
- 41- العيني، بدر الدين أبو محمد محمود بن أحمد بن موسى بن أحمد بن حسين الغيتابي الحنفي (د. ت)، **عمدة القاري شرح صحيح البخاري**، دار إحياء التراث العربي، بيروت.
- 42- ابن فارس، أحمد بن فارس بن زكرياء القزويني الرازي. (1997)، **الصاحبي في فقه اللغة العربية ومسائلها وسنن العرب في كلامها**، محمد علي بيضون.
- 43- ابن فرحون، إبراهيم بن علي بن محمد، برهان الدين اليعمري. (د. ت) **الديباج المذهب في معرفة أعيان علماء المذهب**، تحقيق وتعليق: الدكتور محمد الأحمد أبو النور، دار التراث للطبع والنشر، القاهرة.
- 44- ابن فرحون، بدر الدين أبو محمد عبد الله ابن الإمام العلامة أبي عبد الله محمد المدني. (د. ت)، **الغدة في إعراب العمدة**، تحقيق: مكتب الهدى لتحقيق التراث، دار الإمام البخاري. الدوحة.
- 45- الكاملي، ماضي عبد الله (2017م) **الأوجه الإعرابية التي عدها السمين الحلبي مفسدة للمعنى في كتابه الدر المصون**، رسالة
- ماجستير، مقدمة في قسم اللغة العربية وآدابها، كلية الآداب والعلوم الإنسانية جامعة جازان.
- 46- كحالة، عمر رضا (د. ت) **معجم المؤلفين**، مكتبة المشي، بيروت، دار إحياء التراث العربي بيروت.
- 47- كركب، محمد (2021) **قرينة الرتبة عند النحاة والبلاغيين القدامى**، مجلة أمارات في اللغة والأدب والنقد، جامعة ابن خلدون تياريت الجزائر، المجلد: 5 (2): 60-74.
- 48- الكرمانى، محمد بن يوسف بن علي بن سعيد، شمس الدين (1981) **الكواكب الدراري في شرح صحيح البخاري**، الطبعة الثانية، دار إحياء التراث العربي، بيروت، لبنان.
- 49- لاشين، موسى شاهين (2002) **فتح المنعم شرح صحيح مسلم**، دار الشروق.
- 50- المبرد، محمد بن يزيد بن عبد الأكبر أبو العباس (1994) **المقتضب**، تحقيق الشيخ محمد عبد الخالق عضيمة، القاهرة.
- 51- مسلم، أبو الحسين بن الحجاج القشيري النيسابوري (د. ت) **صحيح مسلم**، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء الكتب العربية: فيصل عيسى البابي الحلبي، القاهرة.
- 52- المقدسي، عبد الرحمن بن إبراهيم بن أحمد، (2003) **العدة شرح العمدة**، (د. ط) دار الحديث، القاهرة.
- 53- أبو المكارم، علي. (2007)، **الجملة الفعلية**، مؤسسة المختار، القاهرة.
- 54- ناظر الجيش، محمد بن يوسف بن أحمد، محب الدين الحلبي ثم المصري، (2008)، **شرح التسهيل المسمى بتمهيد القواعد بشرح تسهيل الفوائد**، دراسة وتحقيق: أ. د. علي محمد فاخر وآخرون، دار السلام للطباعة والنشر والتوزيع والترجمة، القاهرة، جمهورية مصر العربية.
- 55- ابن هشام، عبد الله بن يوسف بن أحمد بن عبد الله ابن يوسف، أبو محمد، جمال الدين، (د. ت)، **أوضح المسالك إلى ألفية ابن مالك**، تحقيق يوسف الشيخ محمد البقاعي، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع.
- 56- ابن هشام، عبد الله بن يوسف بن أحمد بن عبد الله ابن يوسف، أبو محمد، جمال الدين. (1985)، **مغني اللبيب عن كتب الأعراب**، تحقيق مازن المبارك، الطباعة السادسة، دار الفكر، بدمشق.
- 57- الوَلوي، محمد بن علي بن آدم بن موسى الإثيوبي الوَلوي (د. ت)، **شرح سنن النسائي المسمى ذخيرة العقبى في شرح المجتبى**، دار المعراج الدولية للنشر، ودار آل بروم للنشر والتوزيع.
- 58- ابن يعيش، يعيش بن علي بن يعيش ابن أبي السرايا محمد بن علي، أبو البقاء، موفق الدين الأسدي الموصلي. (2001)، **شرح المفصل**، تحقيق الدكتور إميل بديع يعقوب، دار الكتب العلمية بيروت.

# **Ibn Farhun's Precaution Against Meaning Corruption in His Book “Al-‘Iddah fi Sharh Al-‘Umdah”: A Grammatical and Semantic Study**

**Saad bin Abdullah bin Ahmed Al-durayhim**

## **Abstract**

This study aims to understand and analyze Ibn Farhun's position in precaution against meaning corruption and how he balanced grammatical rules with semantic intentions. It also seeks to clarify how Ibn Farhun applied his principles to avoid corrupting meanings and to achieve complete coherence between structure and intended meaning. Therefore, the study definitely aims to explore Ibn Farhun's precautions against corrupting meaning in his book “Al-‘Iddah fi Sharh Al-‘Umdah” by examining the relevant instances in the book and examining his reasoning. Further, the study investigates how Ibn Farhun connects grammatical laws with semantic intentions, by making precautions to avoid meaning corruption and ensuring the highest levels of clarity in structure. The study objectives include identifying the instances of Ibn Farhun's precautions against the meaning corruption, classifying these instances, and analyzing the reasons for meaning corruption and their implications. The study adopts a descriptive-analytical method, which involves describing the phenomenon and then analyzing it to reach the intended conclusions. Among the most important findings is that Ibn Farhun placed great emphasis on avoiding the corruption of meaning, with most instances related to the attachment of prepositions. The study recommends studying books focused on syntactical parsing (i‘rab) as practical models for dealing with the meanings of linguistic texts by selecting the best grammatical interpretations.

**Keywords:** meaning corruption - Ibn Farhun - semantics - precaution